

اما غنك ومن كنه الله وامامكم فورد الله عليه اكثر مما اعطاه واخرج الطرابي  
عن جابر صدقة الفطر على الانسان من دقيق او قمح ومن الشقير صاع وثمن  
المولى زبيل او صاع صاع واخرج الدارقطني اصاعين صاعين صدقة الفطر  
عنه صاعين صاعين صدقة الفطر صاعين صاعين صدقة الفطر صاعين صاعين صدقة الفطر  
او بعد ان من حنطه عن كاهن صاعين صاعين واخرج الدارقطني اصاعين صاعين  
عاب صدقة الفطر على كاهن صاعين صاعين واخرج الدارقطني اصاعين صاعين  
صاع من بر او صاع من تمر او صاع من شعير وعر . نافع عن ابن جرير بن يونس  
انه صدقة الفطر صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
من شعير او صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
والتمذي والنسائي ثمانية اذ حنطه رواه الشافعي اخذها فاعلمها  
من غير طريق منها فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير  
على كل بقعة او حنطه صاعين صاعين وفي رواية كل حنطه او صاعين صاعين صاعين صاعين  
وفي رواية اخر بقية الفطر صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
الناس عدله من حنطه والخاري ومن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير  
صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
فخرجت الناس فاشترى قارزين رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر من رمضان على كل فقير  
المتسلسل وفي الحديث روايات اخر وعرفه من حنطه صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
او صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
ابن سعد الخدي قال كان يخرج احكاما فيما يرضى الله صاعين صاعين صاعين صاعين  
في وروى صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
او معتبر فصد وخيطه قال ان انا صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
من ثمانية فاحذ الناس به فانما انا فاحذ ما عنت ابا حنيفة ما كثر في المطا  
والخاري في مسلم واودود والتمذي والنسائي روايات مختلفة جدا  
قروا به البخاري ومسلم صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
لم يخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شعير او صاعين صاعين صاعين  
اصاعا من دقيق او صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
انه سئل عن صدقة الفطر فقال لا يخرج الا ما كان يخرج على عهد رسول الله

صاعا

صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيل او صاعا من دقيق او صاعا من  
او بعد من قمح فقال لا يملك فيه معويه لا قبلها ولا بعد ان يفتق حتى ذكره في  
حديثه ولم يحدده الرواية عند اخر من السنة لكنها لم يفتق روايته فاعلمها من  
غير طريق وعرف ان عمرانه قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد  
رسول الله صاعا من زبيل او شعير فلما كان في ايام عمر وكثرت الحنطه جعله  
عمر نصف صاع من حنطه مكان صاع من تمر الا ان اشيا حنطوا ذلك راى عمر اجبه  
النسائي في احادي روايات جديدة المتقدم وماذا قال عند الله فقيد الناس بعد  
الاضر صاع من بر وعرف المرث الا وهو انه سمع عالما ما في بركة الفطر فقيل  
صاع من بر او صاع من شعير او صاع من حنطه او صاع من بر او صاع من شعير  
الا يهد عنه وشوا هذه في المرفوع كثره التثنية بضم السين المعمله والتثنية من  
قوله بقية الفطر فاعلم من الحنطه وقيل نافع حنطه وعرف النبي صلى الله عليه وسلم  
صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من حنطه او صاعا من بر او  
قد سبق ذكره اخرجه قال الامير محمد بن ابي حنيفة في حنطه من تمر صاعين صاعين  
او صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
ان يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى الصلوة هذه رواية البخاري ومسلم  
ابن جرير قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين  
ابن جرير قال في من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين  
من حديث ابن عمر والجد رواه اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
ابن جرير من تمر صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
ذكره الرواية مع الزيادة فيها وعرف ابن جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها  
فطره في يومه فاحذ الناس به فانما انا فاحذ ما عنت ابا حنيفة ما كثر في المطا  
عن ابن عمر انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين  
ابن جرير انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين  
ومسلم والتمذي يروي عن ابي عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم اخذها  
وعرفه من حنطه صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
فقال ياربا الناس ان الله صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
اما اخذها في يومه فاحذ الناس به فانما انا فاحذ ما عنت ابا حنيفة ما كثر في المطا  
وعرف النبي صلى الله عليه وسلم اخذها من شعير صاعين صاعين صاعين صاعين صاعين  
ولهذا رواه ابن سعد الخدي قال كان يخرج احكاما فيما يرضى الله صاعين صاعين

Copyrighted by King's University